

شرح الرحبية - المجلس الثالث عشر

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ثم بعد فتفضل الشيخ صلاة الفجر وثلاثة اعمال. نعم. ثلاثة. نعم. اه طيب طيب الثلث نعم والاعمار نعم تسأله ثلاثة نعم - 00:00:00

واحد المحفوظ الاول ثلاثة احسنت ثلاثة احسنت هذي مماثلة احسنت فاخذ احد المحفوظات نعم واحفظه فاصل المسألة نعم ثلاثة في ثلاثة ناتج تسعة نعم والاخوة الام لهم ثلاثة والاعمار لهم ستة احسنت احسنت بارك الله فيك هذه الممثلة مع المسألة الثانية المسألة الثانية زوجتان ثمانية اعمار - 00:00:30

والاعمال الباقية. نعم. المسألة من اربعة الزوجتان هم واحد لهما واحد والاعمار لهم ثلاثة المحسوب الاول اثنان. المحصول الثاني ثمانية. نعم. اه بينهم مداخلة. نعم سمعني الاكبر. احسنت. نعم. نعم. ثالث اربع اثنين وثلاثين. احسنت. الزوجتان لهما - 00:01:00 نعم. في الاعمار لهم اربعة وعشرون. احسنت. احسنت بارك الله فيك. بارك الله فيك. المسألة التي بعدها. مسألة المسألة الثالثة اربع زوجات وخمسة الزوجات الشرفاء في الثمن والبنى وهم الباقي احسنت المسألة ثمانية احسنت - 00:01:30 زوجات واحدة. نعم. والبنى سبعة. احسنت. المحفوظ الاول اربعة. اثنان. والمحفوظ الثاني خمسة. احسنت. اه بين نعم. في بعضهما احسنت اربعة في خمسة بعشرين. نعم. ثم نضربها نضرب الشمال في اصل المسائل - 00:01:50

نعم عشرين في ثمانية احسنت. الزوجات لهم عشرون؟ نعم. والبنين مائة واربعون. احسنت. احسنت بارك الله فيك الرابعة. نعم. اه ستة اخوات الام. نعم. ثمانية شقيق. ثمانية شقيقان. هم. الاخوات الام ثلث والاخوات الشقيقات ثلاث - 00:02:10 المسائل من ثلاث. نعم. الاخوات الام واحد والاخوات الشقيقات اسمع. احسنت. المحفوظ الاول ستة. احسنت والمحفوظ الثاني نعم. بينهما موافقة. نعم. نأخذ بينهم موافقة. نقصد اه وفق الاول. نعم. اثنين ثلاثة. نعم. ستة على اثنين يساوي ثلاثة. احسنت. نضربه في المحفوظ اثنان. احسنت ثلاثة في اربعة اثني عشر - 00:02:30

ونغلب الاثنى عشر في الثلاثة المسألة نعم ستة ستة وثلاثون الاخوات الام اثنان اثني عشر الشقيقات اربعة عشر. اسأل الله احسنت. احسنت بارك الله فيك. جزاكم الله خيرا. مستحيل. فكرة صحيحة. بارك الله فيكم. جزاكم الله خير. طيب نبدأ - 00:03:00 بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين يا رب العالمين. باب المناصفة قال الامام الصحابي رحمه الله فان يمت اخر قبل القسمة - 00:03:20 وصحح الحساب واعرف سهمه. واجعل له مسألة اخرى كما قد بين التفصيل فيما قدم. وان تكن ليست عليه لا تنقسم فارجع الى الوفق بهذا قد حكم. انظر فان وافقت السهام فخذ هديت وفقها تماما. اضربه - 00:03:50

جميعها في السابقة ان لم يكن بينهما موافقة. وكل سهم في جميع الثانية يضرب او في وفقها علانية. واسمه السهام تضرب او في وسطها تامامي فهذه طريقة المناصفة. بها رتبة حفل شامخة - 00:04:10

احسنتم بارك الله فيكم. المناصفة عند اهل الفرائض هي ان يموت شخص وقبل قسمتي تركته يموت من ورثته واحد فاكثر. ان يموت شخص وقبل قسمه تركته يموت من ورثة واحد فاكثر. والمناصفة بالمناسخت احوال. الحالة الاولى ان يكون - 00:04:30 واثق الميت الثاني فمن بعده هم بقية ورثة الميت الاول. ويرثونه كما يرثون الميت الاول ان يكون ورثة الميت الثاني فمن بعده ان يكونوا بقية ورثة الميت الاول ويرثونه كما يرثون الميت الاول. مثاله وهذه الحالة لم - 00:05:00

اذكرها من ناظم بوضوحها لا تحتاج الى عمل. مات عن خمسة ابناء. فتعاقبوا موتى حتى ما بقي الا اثنان. فهنا يكون اصل المسألة من

عدد رؤوسهم الاول واحد وللثاني واحد المسألة اثنين هذا واضح مثلا توفي عن عشرة - 00:05:30

ما بين اخوة النساب واخواني الناب. وقبل قسمه التركة تعاقبوا موتى حتى لم يبق الا اخ لاب واخت لاب. المسألة سهلة ما تحتاج الى عمل للذكر في حظ الانثيين. هذه لم يذكرها؟ نعم. الحالة الثانية - 00:06:00

ان يكون ورثة كل ميت لا يرثون الا منه. ان يكون ورثة كل الميت لا يرثون الا منه. مثلا هلك هالك عن اربعة بنين وقبل قسم التركة مات الاول عن ابنين - 00:06:30

ومعنا الثاني عن ثلاثة. ومات الثالث عن اربعة فهنا مات شخص وقبل قسم التركة مات واحد فاكتر. هذي مسألة مناسبة. هنا مسألة الاذنين الاربعة من اربعة. لكل واحد منهم واحد من اربعة. ثم مات في ابن الاول نجعل له مسألة - 00:07:00

مات الاول مع ابنين. نعم. كما عند الاول حتى تعرف انه توفي حتى ما نورثه بعد حتى ما نورثه بعد ذلك. طيب تحت مسألته ابن اه كم اه لهم؟ كم لهما؟ واحد - 00:07:40

واحد واحد اثنين ومات الثاني الابن الثاني عن ثلاثة المسألة من كم الثاني من مسألة الاولى مات عن ثلاثة. هاي مسألة؟ نعم. ماذا عن الثلاثة ثلاث ابناء مسألة من ثلاثة احسنت ثم مات الابن الثالث من المسألة الاولى - 00:08:10

عن اربعة ابناء مسألة منكم؟ من اربعة. احسنت الان نريد ان نستخرج الجامعة ننظر في آ مسائل في مسائلي الذين توفوا. اثنان واربعة. بينهما. مداخلة فنأخذ الاكبر. طيب ثم اربعة وثلاثة. بينهما مبايعة. فنضرب احدهم - 00:08:40

الاخر نضرب احدهما في الاخر. الناتج اثني عشر نجعله كجزء سام فوق مسألة الميت الاول. مسألة الميت الاول نضع فوقات نضع فوقها اثني عشر. فنضرب اربعة في اثني عشر الناتج هو الجامعة. اربعة في اثني عشر ثمانية واربعين. الناتج هو الجامعة - 00:09:20

طيب الان نقسم اثني عشر على مسألة الميت الاول. اثني عشر نقسم اثني عشر على مسألة الميت الاول. اثني عشر على اثنين انا مسألة الميت الاول اثنين نعم بستين ستة - 00:09:50

لان هي التي نقسمها على جميع نحن نظرنا في اصول المساء بنسبة اربع وجدنا ان فيها مداخلة فاخذنا الاربعة ثم وجدنا ان فيهم باينة فاخذنا الثلاثة ضربناهما في بعضهما الناس الاثنى عشر - 00:10:20

نقسمه على كل واحد منهما. على كل واحدة منها. على كل واحدة من وسائل. في نقسم اثني عشر هذا اثنين وعلى ثلاثة وعلى اربعة اخذنا هذه المسائل اثنان واربعة. بينهم مداخلة ثم اربعة اخذنا الاربعة - 00:10:40

ثم اربعة وثلاثة بينهما بينات ضربناها اثني عشر. الناجد نضعه على مسألة آ المشايخ الاولى. طيب ثم نقسم منذ اثني عشر على كل اصل من الاصول. نقسم اثني عشر على اثنين بستة. وعلى ثلاثة باربعة ولا اربعة - 00:11:00

ثم نضرب واحد اثني عشر نعم نكتبها ما هناك في الجامعة ثم المسألة الثانية واحد في ستة واحد في ستة ثم واحد في اربعة واحد في اربعة نعم ايضا ثم المسألة الاخيرة نعم احسنت لو جمعت هذه - 00:11:20

اثني عشر وستة وستة هذه اربعة وعشرون واربعة واربعة هذه اثنا عشر ايضا فصار ستة وثلاثين. ثم ثلاثة وثلاثة وثلاثة وثلاثة اثنا عشر ايضا. صارت كلها ثمانية واربعون. هذه الحاجة الثانية - 00:11:50

ان يكون ورثة ميت لا يرثون الا منه. يعني الان هنا المسألة الثانية ما ورث من اعماله لما توفوا طيب مسألة الحاجة الثالثة ان يكون ورثة الميت الثاني فمن بعده هم بقية ورثة - 00:12:10

الميت الاول ايه ايه نعم ايه اخذنا بهذه اربعة نعم طيب آ في النفاق مداخلة هنا بين اربعة اثنين مداخلة. فنكتفي بالاكبر. لا ليس بنا. بين هذه المسائل الاخيرة صلى هنا تقول اربع واربعون مات يأخذ احدهما احدهما. اربعة واثنين مداخلة تأخذه - 00:12:30

اربعة وثلاثة مباينة تضرب احدهما في الاخر. اثنا عشر فتضرب الاصل الاول في اثني عشر. الناتج هو الجامعة. ما يتبرعون. ثم نقسم اثني عشر على كل ثم الحاجة الثالثة ان يكون ورثة الميت الثاني فمن بعده - 00:13:10

ان يكونوا بقية واحد في الميت الاول لكن اختلف ارثهم او ورث معهم غيرهم. اختلف ارثهم او ورث معهم غيرهم متى؟ هل كهالك ام بنت وابن وقبل قسمة التركة توفي الابن عدنين. انا - 00:13:40

بنت وابن احسن من ثلاثة احسنت لبنت واحد من ثلاثة وابن اثنان من ثلاثة ثم توفي الابن لا نعمل له مسألة جديدة. توفي الابنه نضع الابن عن ابنين. تحت التاء نضع ابن - 00:14:20

مسألة منكم؟ من اثنين احسنت. الان نعم الاثنين واحد اثنين فوق. الان ننظر في مسألة ورثة الابن من اثنين وفيما في سهام الابن اثنان كذلك هنا مماثلة في مماثلة يكون اصل مسألة - 00:15:00

الاولى هو الجامعة. المسألة الاولى هي الجامعة. سيكون الجامعة ثلاثة. هذي مماثلة؟ تكون جامعة اثناء ثم البنت واحد و بلبنان واحد وواحد فهذه مماثلة. طيب نأخذ مسألة اخرى توفي عن ام وعم شقيقة. وقبل قسمة التركة توفي العم ام من - 00:15:30

ام وعم شقيق. نعم نعم. احسنتم. احسنت. في ثلاثة. طيب ثم قبل قسمه ذلك توفي العم عن بنتين وابنه. نعم. المسألة منكم نعم للابن اثنان. نعم. من بنتين. اثنان كذلك. المسألة هي اربعة. طيب انظر الان - 00:16:10

في مسألة العم الشقيق في سهامه. اربعة تمر في اربعة التي هي مسألة في سهامته اثنان. ما الذي بينهما مداخله في المداخله نقسم العدد الصغير على نفسه اثنين هذا اثنين بواحد بواحد نضعه فوق الاربعة. نقسم في العدد الصغير على نفسه نضعه فوق الاربعة.

ونقسم العدد الكبير - 00:17:00

هذا اثنين الناتج نضعه فوق مسألة الميت الاول. نعم. طيب الان اه نحن الام واحد اثنين بيه نعم للام نعم جامعة الان جامعة تكون ستة ثلاثة اثنين بستة تكون جامعة ستة طيب الام واحد اثنين كم - 00:17:30

في العدد الذي جعلته فوق اصل المسألة. نعم. ثم للبنت اثنان في ها؟ من بنتين؟ نعم في؟ واحد. في واحد؟ اثنين. اثنان في واحد اثنين نعم اثنان واثنان هذه المداخله طيب اه مسألة ثلاثة في - 00:18:00

اخ شقيق واخت شقيقة. المسألة منكم من الشقيقة للذكرين في حضيفتين نعم احسنت مسألة ثلاثة طيب قبل قسمة التركة توفيت الاخت الشقيقة عن زوج وابن - 00:18:30

نعم مسألة ثانية. كم؟ من اربعة. احسنت. احسنت ننظر الان في اه مسألة الاخت الشقيقة وفي سهامها. اربعة وواحد انها مباينة. نضع الواحد فوق الاربعة فوق الاربعة فوق الثلاثة حاصل ضرب ثلاثة في اربعة هو الجامع. كم؟ اثنى عشر المسألة تكون سهلة اه -

00:19:10

الاخ الشقيق نعم نعم صحيح؟ والزوج؟ نعم والابن طيب بقية توافق فقط توفيت امرأة عن ام واخت اني ام ما في شقيق. توفيت عن ام واخ لام واخ شقيق. نعم - 00:19:50

احسنت نعم احسنت احسنت بارك الله فيك. وقبل قسمة التركة توفي الاخ الشقيق عن الاول وابن يعني الآن الأم في الأول هي امهم متوفي عنها عن نفس الام اعاني منها لكن لو تكشف الام هنا فوقهم - 00:20:20

طيب كم من كم مسألة؟ نعم. ام وابن. المسألة من كم؟ ثلاثة هنا يوجد في الرواية من ستة احسنتم. الام؟ واذا من؟ احسنت بارك الله فيك الان ننظر في مسألة الميت وفي سهامه. كم مسألته؟ نعم مسألته - 00:21:10

من ستة او صيامهم بينها ستة واربعة موافقة احسنتم احسنتم. مداخله معناها ان العدد الكبير من مضاعفات اصغر. نعم طيب سهم الميت اربعة. اصل المسألة ستة. بينما توافق. نقسم كلا العدين على القاسم المشترك. ما القاسم المشترك؟ لا شك - 00:21:40

سهم الميت الثاني اربعة نقسمه على اثنين الناتج اثنان نضعه فوق مسألة ورثته. نعم احسنت. طيب الستة نقسمها على اثنين ثلاثة نجعلها طوقة اصل مسألة الميت الاول طيب ستة في ونضربه فيها ستة في ثلاثة؟ هذي ثم - 00:22:10

ننظر في نصيب الام. اه ننظر في مسألتين. الام في الاولى. احسنت. الام في الاولى لها ثلاثة هي لها خمسة اه الثانية لها اثنان وثلاثة وخمسة وثلاثة واثنان بخمسة. اذا في الاولى لها ثلاثة والثانية لها اثنان. بخمسة - 00:22:40

نعم. احسنت. الاخ اليوم يوم الثلاثاء احسنت. احسنت. كم المجموع؟ خمسة وثلاثة وعشرة. ثمانية عشر احسنتم بارك الله فيكم. طيب ما قال ابيات والمناسخات يعني فيه بعض صعوبات وان يمت من الورثة اخر الذي هو الميت الثاني قبل القسمة قبل ان تقسم تركة

الميت الاول فصيح - 00:23:00

الاولى. واعرف سهم الميت الثاني. واجعل له الميت الثاني مسألة اخرى. هذي التي كتبناها بعد ذلك كما قد بين التفسير فيما قدم في تأصيل المسائل وتصحيحها في الحساب. وان تكن ليست عليها تنقسم يعني سهام الميت الثاني - [00:23:30](#) لا تنقسموا على مسألة الميت الثاني. على اصلها. فارجع الى الوفق بهذا قد حكم بالرجوع الى الوفق قد حكم فاضيون. مفهوم ان اذا كانت تنقسم عليها وهي المسألة الاولى التي اخذناها في المماثلة ليست هذه انتباه لها اه اثنان واثنان - [00:23:50](#) فهنا لا يحتاج الى تصحيح يكون تكون الجامعة هي اصل الجامعة هي اصل المسألة الاولى. لكن اذا كانت لا تنقسم عليها ماذا نعمل؟ قال وانظر بين سهام الميت الثاني ومسألته. فان وافقت السهام - [00:24:10](#) خذ هديت وفقها تماما. تضرب نعم. خذ هديت وافقها تماما واضربه. اي اضرب الوفق المذكور اذا وافقت في السابقة في الاولى. ثم قال او جميعها يقصد اذا باينت. اذ لم تكن بينهما موافقة. يعني - [00:24:40](#) عندنا موافقة مباينة. في الموافقة نأخذ وفق الوفق ونضربه في الثانية. نضرب نأخذ كامل نضربه في الثانية قال واضربه او جميعها في السابقة في المسألة الاولى. واضربه او جميعها في السابقة ان لم تكن - [00:25:00](#) انهما موافقة اذا كانت بينهما مباينة تضرب جميعها في حال المباينة. وكل سهم هي الاولى في جميع الثانية يضرب في حال مباينة. او في وفقها علانية في حال الموافقة. مهم. ويلاحظ هنا انه لا يذكر المداخلة هو اه الخلاء - [00:25:20](#) الموافقة والامر سهل. الذي اخذناه ان تقسم هذه المماثلة وان تبين وان توافق وان تداخل هو لم يكن من اخذه. قال والاسهم الاخرى في السهام تضرب في حال التبين او في وفقها في حال التوافق. تمام - [00:25:40](#) فهذه طريقة المناقعة ترقى بها رتبة فضل شامخة. يحتاج الى تطبيق فناخذ ساعتين او ثلاثة وتكون بي. بداية المجلس القادم ان شاء الله. نعم. زوجة وبنت واخ شقيق. هلكها لكم عن زوجة وبنت - [00:26:00](#) منها واخ شرعي. قبل قسمة التركة ماتت البنت. عن زوج وبنت ومن يرثها في مسألة الميت الاول. يعني الزوجة في الاول يا امها ستصيحكم فنضع هنا والاخ الشقيق بالنسبة لها؟ نعم - [00:26:30](#) في الاخ الشقيق بالنسبة لها ام احسنت هانت عن اخت شقيقة وعمين وقبل قسمة التركة توفيت الاخت عن ابن وبنت هذه مسألة نحل لها في اول الدرس القادم ان شاء الله. بارك الله فيكم. جزاكم الله خيرا. سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت. استغفرك اليك - [00:27:00](#) - [00:27:30](#) -